Vol 08 / Issue 32 / june 2024
ISSN 2568-6739 p451-472

Journal of social sciences
Democratic Arabic Center For Strategic, Political & Economic Studies, Germany-Berlin

The role of civil society organizations in protecting human rights in Iraq

phd. Sarab Jabbar Khorsheed*
Al-Mustansiriya University- Iraq

sarab_jabar@yahoo.co.uk

https://orcid.org/0000-0002-1865-1173

Received: 10/04/2024, **Accepted**: 07/06/2024, **Published:** 10/06/2024

Abstract: The relationship between civil society and human rights is one of the most organic relationships. The basic concept of civil society is that it is an intermediary level between the state and individuals, organizing them and expressing their interests, which are essentially rights, whatever their nature, vis-à-vis the state. This is why civil society is one of the basic institutions in which human rights issues occupy an important position, especially if the vision expands to include all rights, whether civil, political, economic, social, or cultural, as well as collective rights. The most common idea, which must be noted and warned against, is to limit civil society concerned with human rights to human rights organizations specifically, which constitutes a denial of a major current within civil society concerned with the issue and dealing with it from different angles

Keywords: organizations, civil society, protection, human rights

**Corresponding author*

المجلد:08/العدد 32/جوان 2024
ISSN 2568-6739 ص451-472
مجلة العلوم الإجتماعية
المركز الديمقراطي العربي ألمانيا-برلين

دور منظمات المجتمع المدني في حماية حقوق الانسان في العراق

سراب جبار خورشيد *

الجامعة المستنصرية– العراق

sarab_jabar@yahoo.co.uk

https://orcid.org/0000-0002-1865-1173

تاريخ الاستلام: 10/**04**/**2024** - تاريخ القبول: 07/06/**2024** - تاريخ النشر: 10/06/2024

ملخص: تعد العلاقة بين المجتمع المدني وحقوق الإنسان من أكثر العلاقات عضوية، فالأصل في مفهوم المجتمع المدني أنه مستوى وسيط بين الدولة والأفراد، يقوم بتنظيمهم والتعبير عن مصالحهم، التي هي في أصلها حقوق أياً كانت طبيعتها في مواجهة الدولة. ولهذا يعد المجتمع المدني من المؤسسات الأساسية التي تحتل فيها قضايا حقوق الإنسان موقعاً هاماً خاصة إذا اتسعت الرؤية لتشمل كافة الحقوق سواء مدنية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية، وكذلك الحقوق الجماعية. والفكرة الأكثر شيوعاً والتي لابد من التنويه لها والتحذير منها هي حصر المجتمع المدني المعني بحقوق الإنسان في المنظمات الحقوقية تحديداً، مما يشكل نفياً لتيار رئيسي داخل المجتمع المدني معني بالقضية ويتعامل معها من زوايا مختلفة

الكلمات المفتاحية: المنظمات، المجتمع المدني، الحماية، حقوق الانسان

* المؤلف المرسل

المقدمة

تعد منظمات المجتمع المدني ركيزة مهمة في ترسيخ النظام الديمقراطي في العالم ومنه العراق، وان لمؤسسات المجتمع المدني دوراً لا يقل أهمية عن الدور الذي تمارسه الحكومات، بوصفها مجموعة من التنظيمات التطوعية التي تنشأ بالإرادة الحرة لأعضائها ولا تبتغي تحقيق الربح عند ممارسة أنشطتها المختلفة الداعمة لحقوق الإنسان، لذلك نجد أن عملها يكون مكملاً ومساندا لعمل الدولة في تحقيق أهدافها، فالمجتمع المدني هو نتيجة حتمية لوجود الديمقراطية. والجدير بالملاحظة أن المجتمع المدني الفعال والمستقل، والقادر على العمل في مناخ من الحرية والمهارة في مجال حقوق الإنسان، هو عنصر أساسي في تأمين حماية مستدامة لحقوق الإنسان على الصعيدين الدولي والوطني.

وان التوعية والتثقيف بحقوق الإنسان واجب وطني ملزم لكافة مؤسسات المجتمع المدني والحكومات، وهذا ما أكدته معتقدات المجتمعات التي تهتم بحقوق الإنسان، وهي مسؤولية ملقاة على عاتقها تتطلب إعمال الشراكة الحقيقية المبنية على قيم إسلامية عربية وقيم عالمية مشتركة قائمة على المعرفة التامة بحقوق الإنسان، وعلى الوعي الكامل لمنظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان والحكومة بواجباتها المتمثلة باحترام الآخرين وتقدير كرامتهم بغض النظر عن أصولهم ومعتقداتهم، واعتبار الاختلاف وتعدد الثقافات عنصراً رئيسياً في تحقيق التنمية المستدامة.

والشراكة الحقيقية بين منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان والحكومات لها مداخل وأنماط عمل مختلفة، وخيارات استراتيجية محددة تسعى إلى تحقيق التحول الديمقراطي، بحيث تراعي هذه المداخل والأنماط تجنب سيناريو المواجهة المفتوحة والخفية، وعدم تبعية هذه المنظمات للحكومة وتحركها ضمن

مساحات محددة من قبلها، وتعزيز سيناريو الحوار النشط والمفاوضة، وإقناع كل منهما بأن من مصلحة الوطن الدخول في علاقة شراكة من أجل تبادل الأدوار في نشر ثقافة حقوق الإنسان لغايات إعداد المواطن الصالح المنتمي المدرك لحقوقه تجاه كافة قطاعات المجتمع والمتمتع برؤية واعية للقضايا والتحديات التي تواجه الإنسان والوطن.

كما أن الشراكة الحقيقية بين منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان والحكومة يجب ان تستهدف كافة فئات المجتمع بغض النظر عن العمر والجنس والتوزيع الجغرافي، وأن تراعي حاجات هذه الفئات وقدراتها ومستوياتها وخلفياتها الأيديولوجية عند تخطيط برامجها في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها، وتتناول الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأدوات تحقيقها وإعمالها وحمايتها سواء على المستوى الوطني أو على المستوى الدولي، وأن لا يكون ذلك حكراً على أي منها، بل يتشاركان معاً في تحقيق نشرهما سواء على مستوى التنفيذ أو على مستوى الإجراءات.

اولا : اهمية البحث

تكتسب أهميتها من حيث طبيعة موضوعها، والقضية التي تعالجها. فالأهمية التي تحظى بها حقوق الإنسان والخصوصية التي تتمتع بها كان باعثاً إلى إيجاد مؤسسات غير حكومية تسعى إلى حمايتها بعيداً عن تأثير الدولة وأجهزتها الحكومية.

وفي بيان دور منظمات المجتمع المدني في العراق بعد المرحلة التي مر بها العراق في عام 2014 (دخول داعش الى العراق) وما له من اثر في تشخيص القضايا والمعضلات الانسانية التي عصفت بالمجتمع لمواجهة المواقف والأزمات العاجلة والملحة ومعالجة الأفكار السلبية الناجمة عن الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان والتعامل معها والتخفيف من حدتها، وتنامى دور المنظمات على المستوى المحلي بسبب تلاشي حواجز المسافات وتنامي وسائل الاتصال التكنلوجي مما يوجب دراسة دور هذه المنظمات وعلاقتها بحقوق الانسان بشكل مستفيض.

ثانيا :اشكالية البحث

تتمثل اشكالية البحث حول الاراء المتباينة لدور منظمات المجتمع المدني في حماية حقوق الانسان في العراق، اذ ان هناك وجهات نظر مختلفة حوله، ونسعى في بحثنا الى محاولة فك هذا اللبس عن طريق طرحنا تساؤلات عدة منها:

-ما مفهوم منظمات المجتمع المدني؟

-ما خصائص وأهداف منظمات المجتمع المدني؟

-ما العلاقة بين منظمات المجتمع المدني وحقوق الإنسان وأطر تعزيزها ؟

-ما مفهوم حقوق الإنسان وفقاً للمواثيق الدولية؟

-ما دور منظمات المجتمع المدني على المستوى الوطني في تعزيز وحماية حقوق الإنسان؟

ثالثا: فرضية البحث

تنطلق الفرضية من ان منظمات المجتمع المدني لها دور في حماية حقوق الانسان في العراق خاصة بعد عام 2003 و2014 وتنامي دورها.

رابعا: حدود البحث

تتمثل الحدود المكانية للبحث في العراق بعد احتلال العراق عام 2003 وظهور منظمات المجتمع المدني فيه وبكثرة وصب اهتمامها بحقوق الانسان وحمايته لما تعرض له العراق من تهجير وتعنيف ومذهبية ودخول (تنظيم داعش) وعاث في الارض فسادا.

خامسا: منهجية البحث

استخدمت في البحث مناهج مختلفة للوصول الى الفكرة الرئيسية منها المنهج الاستقرائي التحليلي من خلال تحليل النصوص الدستورية والقانونية التي منحت منظمات المجتمع المدني دورا مهما في حماية وتعزيز حقوق الإنسان واستقراء نشاطاتها المختلفة في هذا المجال.

سادسا: هيكلية البحث

بناء على ما تقدم سنقوم بتقسيم البحث الى مقدمة يعقبها مبحثين نتناول في الاول المفهوم لمنظمات المجتمع المدني وحقوق الانسان حيث التعريف لكليهما والخصائص والاساس التشريعي لهما والاليات الخاصة بمنظمات المجتمع المدني من خلال مطلبين، اما المبحث الثاني فتناولنا فيه بيان نشاطات منظمات المجتمع المدني في العراق في ميادين مختلفة من خلال مطلبين ايضا ثم انهينا البحث بخاتمة تضمنت اهم النتائج والتوصيات.

الدراسات السابقة

دراسة (مثني فائق، 2022) بعنوان" دور منظمات المجتمع المدني في مرحلة ما بعد النزاع: العراق نموذجا"، أدت منظمات المجتمع المدني دور مهما في العراق ولا سيما في عملية التحول الديمقراطي ودورها في حل المشاكل الناجمة عن الصراع الطائفي والازمات السياسية التي شهدها العراق منذ عام 2003 وتتمثل إشكالية الدراسة في أنها تسعى إلى تحليل وفهم الدور الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني في المراحل التي تمر بها المجتمعات والدول بنزاعات وصراعات ومشاكل أمنية واجتماعية ومنها العراق، وتثار عدة أسئلة حول الموضوع منها: ماذا يعني مصطلح ومفهوم منظمات المجتمع؟ وما الادوار التي قامت بها منظمات المجتمع المدني في ظل النزاعات والاضطرابات الأمنية في الساحة العراقية؟

ودراسة اخرى ل خالد حامد شنيكات، بعنوان "المنظمات غير الحكومية والسياسة العالمية دراسة في الأبعاد التمويلية "بحثت الدراسة الابعاد السياسية لتمويل المنظمات غير الحكومية، ودراسة طبيعة العلاقة والشراكة بين المنظمات غير الحكومية والممولين، والتي رأت من خلالها أن المال يشكل ضرورة أساسية للعمل في تلك المنظمات لإنجاز مهامها و لضمان استمراريتها، فالتمويل يشكل أجندة المنظمات غير الحكومية وأهدافها، كما وتوصلت الدراسة المطروحة للعديد من النتائج من أهمها :

أن مسألة التمويل الخارجي له تبعات على المنظمات غير الحكومية، كما ولها تاثير كبير بتعزيز وجود ونفوذ وكلاء محليين للجهات الخارجية الداعمة في تلك المجتمعات.

المحور الاول. مفهوم منظمات المجتمع المدني في حماية حقوق الانسان

تؤدي منظمات المجتمع المدني على الصعيد الدولي دوراً بارزاً خاصة في المجتمعات الديمقراطية من خلال بناء أسس الحياة الديمقراطية التي تساهم في تعزيز السلوك المدني وترسخ الديمقراطية بكافة جوانبها، لذلك تبنى المجتمع الدولي بأسره دعم منظمات المجتمع المدني ومؤسساته كأحد الآليات القانونية لتعزيز أطر منظومة حقوق الإنسان. وفي واقع الأمر نجد أنه إذا كان للدولة دور هام ومحوري في حماية وتعزيز حقوق الإنسان من خلال أجهزتها المتنوعة، فانه لا يقل أهمية عن الدور الذي تمارسه المنظمات وستناول مفهومها في هذا البحث من خلال مطلبين كما يأتي:

المطلب الاول: تعريف منظمات المجتمع المدني وحقوق الانسان

اولا : مفاهيم وتعاريف

أ- تعريف المجتمع المدني

توصف منظمات المجتمع المدني بانها مجموعة من التنظيمات التطوعية التي لا تهدف إلى تحقيق الربح عند ممارسة أنشطتها المختلفة الداعمة لحقوق الإنسان، من ثم إيجاد حلول مبتكرة للمعضلات التي يواجهها المجتمع.

ظهر مفهوم المجتمع المدني في الحضارة الغربية، من قبل الفيلسوف والمفكر (أرسطو) في الحضارة اليونانية القديمة، ومن ثم بعد تطور الافكار وانتقالها ارتبط ارتباطاً وثيقاً بالديمقراطية خاصة من قبل الرومان، وفيما بعد تراجع الاشتراكية وتقدم الرأسمالية ناقش المفكر هيجل في أحد مؤلفاته المعروفة فلسفة الحق وأوضح أن حياة الإنسان يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أجزاء هي: الأسرة، الدولة، المجتمع المدني وعرف الاخير بانه (مجال للحياة الاجتماعية حيث يكون للأفراد الحق والحرية في التطلع إلى مصالحهم الشخصية ضمن الحدود المتفق عليها عالميا)(1).(ابراهيم، سعد الدين، 1995، ص5)

لذا اصبح تداول المفهوم للدلالة على المجتمع السياسي الذي يتميز عن الدولة ويكون إلى حد كبير مستقلاً ومنفصلاً عنها، وبدأ المنظرين والمفكرين بتعريف منظمات المجتمع المدني لكونها تضطلع بدور كبير في أي نظام ديمقراطي، حيث تعمل بعيداً عن التجاذبات السياسية، ومن ثم دعم الأفراد من أجل تنظيم مشاركتهم في الحياة العامة، فهي تتيح لهم التمكن من الخيارات والمنافع، وعرفت على أنها (مجموعة من التنظيمات التطوعية التي تنشأ بالإرادة الحرة لأعضائها، والتي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ولا يكون هدفها تحقيق الربح عند ممارستهم أنشطتهم المختلفة الداعمة لحقوق الإنسان ملتزمة في ذلك بمعايير وقيم محددة منها الاحترام والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والخلاف)(2).(الرشيدي، احمد، 2005، ص36)

كما عرفها اخرون (أنها جمعيات وتنظيمات تطوعية غير ربحية وغير حكومية، يعمل أفرادها على تحقيق قيم ومصالح مشتركة بين السلطات العامة والمواطنين، لتساعد المجتمع على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتنهض به من أجل إيجاد حلول مبتكرة للقضايا التي يواجهها المجتمع في الحياة العامة) (3)، (شاطري، كاهنة، 2017، ص116) ولها أشكال متنوعة كالمنظمات غير الحكومية، والمنظمات المجتمعية المحلية والنقابات المهنية والعمالية ومؤسسات العمل الخيري والتطوعي في شتى ميادين الحياة المدنية من رعاية صحية ونفسية وتغذية واسترداد حقوق وتوفير البيئة الملائمة والتعليم والتوعية والتثقيف وغيرها (4).(الفتلاوي، سهيل حسين، 2007، ص134)

لذلك تعد منظمات المجتمع المدني من أهم الجهات الفعالة والساندة في تقديم الخدمات والمنافع الاجتماعية، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، لما لديها من خبرات مجتمعية وتجارب تجعل دورها كبيرا في الرقابة والمساندة للعمل الحكومي، لذلك تسعى مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني في العراق إلى التنمية بصفة عامة والتنمية المستدامة بصفة خاصة، مع وجود ترابط وتوازن بينهما وبين السلطة العامة يكون أساسها التعاون المتبادل والشفافية.

ب: تعريف حقوق الانسان

تأتي كلمة الحق بمعنى العدل والمساواة أو بمعنى الواجب في الكثير من المعاملات كحق إعطاء المسكين والفقير مالاً من أموال الأغنياء(5).(السعدي، وسام نعمت، 2009، ص62)

كما يعد مفهوم حقوق الانسان عن مجموعة من الحقوق المعنية بالإنسان التي نصت عليها المواثيق الدولية، والتي يتمتع بها الإنسان، ولا يجوز تجريده منها لأي سبب كان وبصرف النظر عن كل مظاهر التمييز مثل الدين واللغة واللون والأصل والعرق والجنس وغير ذلك(6).(حمزة، عمر يوسف، 1988، ص5)

والتعريف الاصطلاحي للحق يعني مصلحة مستحقة شرعا، أو اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليف مثل الحقوق المالية والأدبية والاجتماعية، والسياسية، وقد يعني الحق السلطة المشروعة أو المطلب الذي يكون لأحد على الغير (7).(مكتب المفوض السامي للامم المتحدة، (unami-information@un.org

وتعرف الأمم المتحدة حقوق الإنسان على إنها حقوق متأصلة في جميع البشر مهما كانت جنسيتهم أو مكان إقامتهم، أو نوع جنسهم أو أصلهم الوطني أو العرقي أو الاثني، وأن جميع الأشخاص متساوون وبدون تمييز او تجزئة (8). (قنديل، اماني، 2008، ص16 وما بعدها)

ثانيا : الخصائص العامة لمنظمات المجتمع المدني وحقوق الانسان

أ: خصائص منظمات المجتمع المدني

تتميز منظمات المجتمع المدني بالكثير من الخصائص التي تمنحها طابعا خاصا يميزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى.وتتمثل ابرز تلك الخصائص بالاتي:(9) (الزحيلي، محمد، 2011، ص22).

التطوعية : ويسمى العمل الإرادي من اجل تحقيق الصالح العام للمجتمع، فهو نشاط اجتماعي يقوم به مجموعة من الأفراد المتطوعين دون قصد الربح لمساعدة المواطنين داخل المجتمع من

أجل الحصول على حقوقهم وحماية حرياتهم، وهذا ما يميز منظمات المجتمع المدني عن مؤسسات القطاع الخاص التي تسعى دائماً إلى تحقيق الربح.

كما انها تعد غير ربحية لان هدفها هو خدمة المجتمع والتعبير عنه طواعية، وللتأكيد على أهمية الأبعاد الإنسانية الخيرية التطوعية، وإن كانت بعض المنظمات تحقق قدرات الواقع العملي من الأرباح فإن هذه الأرباح لابد أن تكون في أضيق الحدود بالنسبة لمستوى التكلفة، كما ينبغي ألا تذهب لصالح الأعضاء، إنما يعاد تدويرها المدني.

الاستقلالية : اذ من خلالها تتمكن منظمات المجتمع المدني من ممارسة أنشطتها وأعمالها، اذ تستقل منظمات المجتمع المدني عن إرادة الممولين وميولهم لكي لا تكون أداة بيدهم ومن ثم تفقد أهم خصائصها المميزة، ويكون الاستقلال بجميع أبعاده المختلفة الحقيقية والواقعية وليست مجرد استقلالية شكلية فقط، بل يجب أن تكون ممارسة على أرض الواقع.

التنظيم: تدعم هذه الخاصية عمل وفعالية منظمات المجتمع المدني، اذ يكون لها تأثيراً محورياً على أرض الواقع، لذلك لابد من تعدد الهيئات التنظيمية والإدارية داخل كل منظمة من منظمات المجتمع.

المرونة في الثقافة الأخلاقية المدنية: لأنها تعني قبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخرين، وعلى حق الآخرين في أن يكونوا منظمات مدنية تحقق وتحمي مصالحهم المادية والمعنوية، من خلال نشر الثقافة والشفافية العامة بين منظمات المجتمع المدني، ومؤسسات الدولة المدنية الحديثة، في جو من التجانس والاحترام والتسامح.

ب : خصائص حقوق الانسان

من اهم خصائص حقوق الانسان التي اقرتها المواثيق الدولية الآتي (10):(حمزة، عمر يوسف، مصدر نفسه، ص6)

– المساواة وعدم التمييز، فنجد أن هذه الحقوق مقررة لجميع أفراد المجتمع بأكمله.

– أخذ الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان يتعاظم، ولقد ساعد على ذلك التقدم الكبير في أساليب الاتصال وانتقال المعلومات وانتشار قيم الديمقراطية.

– حقوق الإنسان ذات طبيعة كونية، ولا يجوز نزع ملكيتها أو عدم التمسك بها من قبل الأشخاص في جميع أرجاء العالم.

–عدم التجزئة لأنها متداخلة ومتشابكة، كما أنها ذات طابع شمولي، وتتسم بالموضوعية والحيادية، فهذه الحقوق موجهة إلى كافة البشرية دون تمييز سواء رجل أو أنثى، سواء كان في ظل نظام قانوني معين، أو لفئة معينة أو أقلية أو شعب معين.

– المشاركة فلكل شخص الحق في المشاركة والتمتع بالتنمية المدنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية بفاعلية وحرية وكفاءة.

–الشمولية تشمل كل جوانب الحياة الحرة الكريمة.

المطلب الثاني: الاعتراف التشريعي في العراق بمنظمات المجتمع المدني

لا يخفى ان العراق دولة مدنية وبهدف تأمين تأسيس المنظمات غير الحكومية والانضمام اليها الذي يكفله الدستور في البند اولاً من المادة (39) والمادة 45(11) (دستور العراق لعام 2005)، ولغرض تسجيل المنظمات غير الحكومية العراقية وفروع المنظمات غير الحكومية الاجنبية شرع قانون المنظمات غير الحكومية رقم 12 لسنة 2010 (12) (جريدة الوقائع العراقية، 2010، ص11) في عشرة فصول، تتضمن الاول منها التعاريف والاهداف اما الفصل الثاني فبين اجراءات التأسيس وفي الفصل الثالث وضح القانون اساليب العضوية واشار في الفصل الرابع الى الاحكام المالية.وعند النظر في المادة من هذا القانون نلاحظ انها قد فرقت بين التعابير والمصطلحات الدقيقة في هذا القانون اذ بينت ما يأتي [13]· (قانون المنظمات غير الحكومية رقم 12 لسنة 2010).

– المنظمة غير الحكومية هي مجموعة من الاشياء الطبيعية او المعنوية سجلت واكتسبت الشخصية المعنوية وفقا لأحكام هذا القانون، تسعى لتحقيق اغراض غير ربحية.

– المنظمة غير الحكومية الاجنبية : وهي فرع من منظمة غير حكومية مؤسسة بموجب قانون دولة اخرى.

– شبكة المنظمات غير الحكومية: هي منظمة غير حكومية مسجلة بموجب احكام هذا القانون وتتألف من عدد من المنظمات غير الحكومية وتتمتع كل منها بالشخصية المعنوية.

ونرى ان هذا التمييز ضروري والتفاتة موفقة من المشرع الا انه يتطلب التمييز بين تشكيلة وصلاحيات واحكام خاصة بكل منها. أما المادة الثانية من هذا القانون فقد وضحت الاهداف التي طمح القانون الى تحقيقها وهي :

– تعزيز دور منظمات المجتمع المدني ودعمها وتطويرها والحفاظ على استقلاليتها وفق القانون.

– تعزيز حرية المواطنين في تأسيس المنظمات غير الحكومية والانضمام اليها.

– ايجاد الية مركزية لتنظيم عملية تسجيل المنظمات غير الحكومية العراقية والاجنبية.

وحدد في الفصل السابع العقوبات التي تترتب على مخالفة احكام هذا القانون وهو امر ضروري لإضفاء الالزام والحماية القانونية اللازمة (14).(المادة (23) من قانون المنظمات غير الحكومية رقم 12 لسنة 2010).

اما الفصل الثامن فقد خصص لأحكام المنظمات غير الحكومية (الاجنبية) وخصص الفصل التاسع لشبكة المنظمات غير الحكومية وتضمن الفصل العاشر احكاما ختامية كما نشير الى ان هناك مجموعة من التشريعات الغيت بعد ان كانت مفعلة حقبة من الزمن (15).(الغاء قوانين 1962، 2000، 2003، 2005).

أدوات منظمات المجتمع المدني في حماية حقوق الانسان

تبنى المجتمع الدولي بأسره دعم منظمات المجتمع المدني ومؤسساته كأحد الآليات القانونية لتعزيز أطر منظومة حقوق الإنسان وذلك من خلال الاتي :

1-اداة الحماية والدفاع

تعد حقوق الإنسان وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حقوقاً عالمية وغير قابلة للتصرف ادى الى انبثاق العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي انضمت اليها الدول ومنها العراق، جعلت منها اساس قوي للالتزام بهذه الحقوق وتحقيق الحماية وامكانية التدخل والدفاع عنها، فمهوم الانسانية مفهوم مشترك يتيح المطالبة بالتدخل وطلب معونة المنظمات الدولية بعد اجراء الحملات التفقدية خاصة للسجون والمعتقلات ومناطق النزاعات المسلحة والحروب، ورعاية الاطفال والنساء وتنظيم العودة الى الديار وتامين السلامة للمدنيين وسلامة البيئة من المخلفات الحربية وغيرها من الانشطة.

فضلا عن ذلك ان تحقيق المفاهيم الديمقراطية في الحكم الرشيد تستوجب تفعيل حقوق الانسان وفق الاتفاقيات الدولية التي الزم بها العراق في العديد من الاتفاقيات الدولية من اجل الوصول الى مستوى مقبول من الرفاهية والحياة الكريمة في المأكل والمشرب والبيئة النظيفة والمساواة في الفرص وعدم التمييز والحرية في التعبير والحق في التوظف والعمل والتعليم والصحة والتنقل والتقاضي والمشاركة في الحياة السياسية من الترشيح والانتخاب (16).(الطراونة، محمد، 2012، ص10).

كما ان من أهم الآليات التي تمارسها منظمات المجتمع المدني لتعزيز دورها في حماية حقوق الإنسان والحريات العامة هو القيام بعمليات الإعداد والصياغة القانونية لنصوص القوانين الخاصة بحقوق الإنسان والحريات العامة، وتعزيز أطر دورها الرقابي، والعمل على تقنين نصوص حقوق الإنسان ومراجعتها بشكل يتناسب مع التطور الذي تشهده البلاد (17).(لخضر، رابحي، بن بعلاش، 2017، ص211).

2-الاداة الرقابية

تعد التقارير الاداة الرقابية الفعالة في عمل منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية على حد سواء وكل في مجاله ونطاق عمله، اذ ان التقارير اليومية هي نتاج العمل والرصد وبالتالي تعد اداة للتقييم والشفافية والاحصاء ومعرفة مواطن الخلل في التطبيق والعمل والمعالجة، من خلال ايجاد اليات افضل او تشريعات تخدم المجتمع المدني بشكل اكبر اذ تعد هذه التقارير وسيلة الضغط على الحكومات في ميدان حقوق الإنسان ومطالبتها بالالتزام بالعمل على حماية هذه الحقوق (18).(شافعة، عباس، 2018، ص108)

المحور الثاني. نشاط منظمات المجتمع المدني في مجال حقوق الانسان في العراق

تتنوع انشطة منظمات المجتمع المدني وتدخل في كل مفاصل الحياة لاسيما وان المجتمع المدني هو نتيجة حتمية لوجود الديمقراطية وان هذه النشاطات شهدت تزايدا ملحوظا بعد مرحلتين يمكن تحديد تاريخهما الاولى بعد 2003، وكانت نشاطاتها في العمل الانتخابي والتهيئة للمفاهيم الانتخابية والديمقراطية، اما المرحلة الثانية فكانت بعد 2014 ودخول داعش إلى العراق، وكانت مكرسة لتعزيز حقوق الانسان وتقديم المساعدات النفسية و الانسانية والاهتمام بالنازحين وعودة المهجرين، ومن ثم القضاء على افكار العنف بكل تصنيفاته وعودة المهجرين، ومن ثم التركيز على المرأة وحقوقها ومشاركتها السياسية وتمكينها الاقتصادي لتحقيق التنمية المنشودة، وايجاد فرص العمل للشباب.

اولا: النشاط الثقافي

سنتناول فيه بيان النشاط الثقافي لمنظمات المجتمع المدني من خلال النشاط الارشادي والنشاط التعليمي وعلى النحو الاتي:

1- النشاط الارشادي

يتضح دور منظمات المجتمع المدني في مجال النشاط الثقافي من خلال التوعية والتثقيف من أجل تعزيز التوعية الحقيقية والتثقيف بحقوق الإنسان كواجب وطني واخلاقي، لكافة منظمات المجتمع المدني ومؤسسات الدولة على حد سواء على وفق استراتيجيات محددة وواضحة لدعم الشراكة الحقيقية بينهما سعيا إلى تحقيق التحول الديمقراطي لاسيما الذي حصل في العراق بعد 2003 لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ونشرها وكذلك المشاركة السياسية في العمليات الانتخابية ولاسيما المرأة، والتأكيد على أهمية الشراكة بين منظمات المجتمع المدني المتخصصة في حقوق الإنسان وبين الدولة على المستوى التشريعي والتنظيمي (19).(شاطري، كاهنة، 2017، ص247)

لذلك أضحى العمل التطوعي والتشجيع عليه أحد أهم الركائز الأساسية في تنفيذ أهداف واستراتيجيات الخطط التنموية في جميع البلدان سواء المتقدمة أو النامية، فهذه التنظيمات تشكل حلقة وصل بين المواطنين والحكومة من خلال تكريس قواعد الديمقراطية ونشر مفاهيمها، وذلك من خلال دعم التعددية والاختلاف والاعتراف بحق الآخرين في المشاركة في بناء المؤسسات التي تحقق مصالحهم والالتزام بحل الخلافات بشكل سلمي، وعدم اللجوء إلى العنف، الأمر الذي أصبحت معه مؤسسات المجتمع المدني لها دور فعال في دعم الدولة المدنية القائمة على مبادئ الديمقراطية، وشريكا في النظام الديمقراطي إلى جانب القطاع الحكومي العام والخاص معا، فضلا عن نشر الثقافة المدنية في المجتمع المدني من خلال بث روح العمل الجماعي، ودعم العمل التطوعي وعدم فرض ثقافة معينة على الآخر، وجعل الحوار في ضوء قيم التسامح والتعاون واحترام الآخرين مع الالتزام بالمحاسبة العامة والشفافية هو الاساس، لان هذه الثقافة المدنية في المجتمع المدني من شأنها أن تقلل من العبء على الحكومة في حل النزاعات وتجاوز الازمات، بالإضافة الى تكريس روح المواطنة التأكيد على اهمية الهوية الوطنية ونشر التعليم والوعي الثقافي ومحاربة الجهل والإرهاب والسعي الى تطوير القرى والأرياف والمناطق المنكوبة بعد احداث 2014، بتكريس نشاطات منظمات المجتمع المدني فيها جميع مجالات التنمية

الشاملة ومحاربة الفقر فيها وتشجيع الإبداع في شتى محالات الحياة وايجاد فرص عمل فيها (20).(لخض، رابحي، بن بعلاش، 2017، ص219).

2- النشاط التعليمي

كان لمنظمات المجتمع المدني وهي عديدة عاملة في العراق وبالتعاون مع المنظمات العالمية التي ترتبط الحكومة معها باتفاقيات دولية ملزمة ولاسيما منظمة اليونسكو التي اخذت على عاتقها اعادة تأهيل واعمار المدارس المتهدمة، وتقديم المساعدات المدرسية من قرطاسية ومستلزمات مدرسية والقيام بالنشاطات التعليمية والترفيهية والتدريبية للمدارس المتضررة في العراق بعد احداث عام 2014 في المناطق المنكوبة كما كان للمنظمات ذات النشاطات التعليمية دور بالوصول الى المناطق النائية في القرى والنواحي، والتوعية بأهمية التعليم لكلا الجنسين وللإناث بصفة خاصة، اضافة الى نشاطات القضاء على الامية وتعليم الحرف المفيدة التي تقضي على اوقات الفراغ وتنمي مواهب الفرد وقدراته (21).(السعدي، وسام نعمت، 2009، ص32).

ثانيا: نشاط التنمية

يتطلب إدراك كل من منظمات المجتمع المدني وقطاعات الدولة ذات العلاقة بحقوق الإنسان اهمية التعاون بينهما والتواصل المستمر، من اجل تعزيز وترسيخ العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع وبالتالي تحقيق تنمية في القدرات البشرية، وإن دور كل منهما مكملا ومساندا للآخر، فالمنظمات المتخصصة في هذا المجال لا يمكنها ان تعمل الا في المجتمعات المتمدنة، لان منظمات المجتمع المدني تهدف الى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية معا في المجتمع من خلال إعداد برامج وخطط تنموية في موضوعات متنوعة ووضع آليات استراتيجية لتنفيذ هذه الخطط على وفق حاجة المواطنين في المجتمع وما يحتاجه من دعم في اتجاه معين، وبهذا تتحقق المشاركة الإيجابية للجهود الحكومية في جميع مجالات التنمية، والتي تقوم بدور مكمل ومساند للحكومات والتنظيمات الرسمية في تقديم برامج الرعاية والتنمية والسعي لحل المعضلات في المجتمع، كما يكون لها دور مهم في القيام بمبادرات ذاتية وتوجيه الانظار الحكومية

والمجتمعية الى ما يحتاج اليه من حلول او اهتمام للنهوض بالمجتمع ورعاية أفراده على قدم المساواة من خلال تبني المشاريع الصغيرة والمتوسطة ودعمها، فضلا عن دعم المشاريع الفردية التي تنطوي على ابداعات فنية او علمية وتبنيها والترويج لها بإقامة المعارض، وتقديم تجارب ناجحة للدول للاستفادة منها، وتنظيم الجهود التطوعية واستثمار الطاقات المجتمعية وابرازها من أعمال ذات استراتيجية مقيدة ومنظمة (22).(عيد، عامر، جاسم، اديب، 2016، ص36).

ثالثا: نشاط التطوير

يعد الشباب قادة المستقبل ومستقبله الواعد ولكي يواصل المجتمع تقدمه فإنه بحاجة دائمة إلى تنمية ودعم الشباب، بالإضافة الى الحاجة الى تنمية قدرات العاملين في منظمات المجتمع المدني وموظفي الدولة على حد سواء، بوصفه استثمار بشري يحقق التنمية المستدامة ويساهم في تطوير المجتمع بتطوير رأس المال البشري من خلال الاكاديميات ومنصات التدريب الوطنية كمؤسسات مستقلة، تستقطب الشباب المبدع وتطور قدراتهم وتدعم مشاريعهم، لتطوير رأس المال البشري المؤهل والمبدع والمبتكر في خدمة الدولة، وتحقيق التغيرات الاقتصادية والتكنولوجية والبيئية العالمية، فضلاً عن تحقق المساواة والتوازن والتضامن ونشر ثقافة حقوق الإنسان والحريات العامة مما يسهم في رفع الكفاءة والفاعلية لمنظمات المجتمع المدني ومؤسسات الدولة بصورة جلية (23).(العزاوي، باسل عبد الوهاب، https://annabaa.org/nbanews/68/610.htm، 2024).

رابعا: نشاط التعزيز

يتمثل دور منظمات المجتمع المدني غير الحكومية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان بوصفها جزءا من المجتمع المدني، واحد الوسائل لتحقيق جزء من أهدافه، بعمل هذه المنظمات على الصعيد الوطني والدولي للدفاع عن حقوق الإنسان وحرياته، مستخدمة وسائل كثيرة ومتنوعة للتأثير على الرأي العام الدولي ولفت انتباه المنظمات الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية التقديم الحماية اللازمة.

لاسيما وانها لا تسعى إلى تحقيق الربح وتستطيع ان تستعين بالخبرة والاستشارة من المنظمات الحكومية ومثال ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي المؤلف من أعضاء من الأمم المتحدة، والذي يقدم تقارير وتوصيات لاحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتعمد الدولة لمثل هذه الممارسات حرصا منها على حسن سمعتها الدولية فتطلب من إحدى هذه المنظمات زيارتها بهدف كسب الثقة، كما تحظى بعض المنظمات الدولية كاللجنة الدولية للصليب الاحمر التي تحظى تقاريرها بالقدرة على تعديل بعض القوانين الوطنية غير العادلة هذا من ناحية.

من ناحية اخرى تقوم منظمات المجتمع المدني بتقديم معونات مالية وعينية لضحايا انتهاك حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وأسرهم، كإصدار الوثائق الثبوتية وتسدد أتعاب المحاماة والاجور القضائية للمحتاجين منهم، وتقوم بالإعلان عن القواعد القانونية الواردة في الاتفاقيات الدولية وتقدم المساعدة القانونية للضحايا في حال التوجه للقضاء، فضلا عن الاشتراك في المؤتمرات التي تدعو إليها منظمة الأمم المتحدة ووكالتها المتخصصة والمنظمات الحكومية، وتقدم اقتراحات لإبرام اتفاقيات دولية في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والتصديق عليها، وتنظم ندوات وتصدر وثائق متعلقة بهذا المجال، كما تمارس منظمات ومؤسسات المجتمع المدني إعداد وصياغة نصوص القوانين الخاصة بحقوق الإنسان، بغية تحقيق الهدف الأسمى لدى منظمات المجتمع المدني هو حماية وتعزيز حقوق الإنسان كما أنها تساعد المجتمع على تحقيق أهداف التنمية المستدامة (24).(منظمة حمورابي لحقوق الانسان، https://www.hhro.org/%D9%85%D9%86%D8%B8%).

الخاتمة

اولا : النتائج

-منظمات المجتمع المدني بعضها منظمات انسانية لا تهدف الى تحقيق غايات ربحية.
-يكون عمل منظمات المجتمع المدني مكملاً ومسانداً لعمل الدولة في تكريس وتعزيز قيم المواطنة وتأكيد حقوق الانسان والتثقيف بوجودها والعمل على تحقيقها.

-المجتمع المدني هو نتيجة حتمية لوجود الديمقراطية وبالتالي فأن المنظمات ووجودها لا يمكن ان يكون الا بعد اتخاذ الدولة قرارات حقيقية تمثل ارادتها بهذا الاتجاه.

-قد تواجه منظمات المجتمع المدني تحديات كبيرة تتمثل في استغلالها وسيطرة القائمين عليها لانتماءات معينة مما يجعلها غير فعالة في التأثير وفاقدة للمصداقية في المجتمع.

-تشكل منظمات المجتمع المدني ادوات رقابية واحصائية فعالة للدولة في حال وجود التعاون بينهما، للقضاء على المظاهر السلبية في المجتمع ومعالجتها من خلال التوعية بها والكشف عن الرأي العام حول هذه القضايا ولاسيما قضايا المخدرات وزواج القاصرات والطلاق ورعاية الاحداث وغيرها من الامور.

-تمارس منظمات ومؤسسات المجتمع المدني إعداد وصياغة نصوص القوانين الخاصة بحقوق الإنسان، بغية تحقيق الهدف الأسمى لدى منظمات المجتمع المدني هو حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

-الحاجة الى تنمية قدرات العاملين في منظمات المجتمع المدني وموظفي الدولة على حد سواء، بوصفه استثمار بشري يحقق التنمية المستدامة.

ثانيا: التوصيات

-دعم منظمات المجتمع المدني بالإيعاز الى دوائر الدولة بزج منتسبيها فيما تقيمه من ورش وندوات توعوية في المجال الاداري او الاجتماعي وتبادل الخبرات وتذليل العقبات.

-المراجعة الدورية للتشريعات المتعلقة بوجود منظمات المجتمع المدني وجعلها مستقلة عن الانتماءات السياسية وجعل علاقتها بالدولة علاقة تعاون وليس علاقة تبعية، كما ينبغي يكون الاشراف والرقابة متبادل بينهما.

-تكثيف التوعية المجتمعية بأهمية دور منظمات المجتمع الدني في تحقيق القيم الديمقراطية وتقديم المساعدات النفسية والانسانية في مراحل الازمات وما بعد الازمات لاسيما وان وجود هذه التشكيلات حديث عهد في المجتمع العراقي.

الهوامش

1. سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، سلسلة دراسات مشروع المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، القاهرة، ١٩٩٥، ص .5

2. أحمد الرشيدي، حقوق الإنسان دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٣٦,

3. كاهنة شاطري، واقع المجتمع المدني في الجزائر، ضرورة التكريس وإشكالية التمكين، مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد ١٥، في سبتمبر ٢٠١٧م، ص .116

4. سهيل حسين الفتلاوي، حقوق الإنسان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، عام ٢٠٠٧، ص ١٣٤,

5. وسام نعمت السعدي، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد (١٦)، العدد (٥)، آيار، ٢٠٠٩، ص ٦٢,

6. عمر يوسف حمزة، حقوق الإنسان في القرآن الكريم، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، ١٩٨٨، ص .5

7. الموقع الرسمي للأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي على شبكة الإنترنتunami-information@un.org

8. أماني قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٨، ص 16 وما بعدها.

9. محمد الزحيلي، حقوق الانسان في الاسلام، دار بن كثير، بيروت، 2011، ص22.

10. عمر يوسف حمزة، مصدر سابق، ص .6

11. تنص المادة (39) من دستور العراق لعام 2005 على :-

(اولاً . حرية تأسيس الجمعيات والاحزاب السياسية، او الانضمام اليها مكفولة، وينظم ذلك بقانون.

ثانياً . لا يجوز اجبار احد على الانضمام الى اي حزب او جمعية او جهة سياسية، او اجباره على الاستمرار في العضوية فيها)

اما المادة (45/ اولا) فتنص على: (تحرص الدولة على تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني، ودعمها وتطويرها واستقلاليتها، بما ينسجم مع الوسائل السلمية لتحقيق الاهداف المشروعة لها، وينظم ذلك بقانون).

12. نشر في جريدة الوقائع العراقية، رقم العدد:4147، 2010/03/09، ص.11

13. قانون المنظمات غير الحكومية رقم 12 لسنة 2010

14. تنظر المادة (23) من قانون المنظمات غير الحكومية رقم 12 لسنة 2010

15. نشير الى انه قد تم الغاء القوانين التالية :

اولا:- قانون الجمعيات ذات العلاقة بالاجانب رقم (34) لسنة 1962.

ثانيا:- قانون الجمعيات رقم (13) لسنة 2000.

ثالثا :- امر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) رقم (45) لسنة 2003 الخاص ب(المنظمات غير الحكومية).

رابعا:- الامر رقم (16) لسنة 2005 (فك ارتباط مكتب مساعدة المنظمات غير الحكومية).

المادة- 35 - للامين العام لمجلس الوزراء اصدار تعليمات لتسهيل تنفيذ احكام هذا القانون.

16. محمد الطراونة، دور منظمات المجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان، ورقة بحثية مقدمة إلى ندوة دور مؤسسات المجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان، عمان، عام ٢٠١٢، ص ١٠,

17. رابحي لخضر، وخاليدة بن بعلاش، دور مؤسسات المجتمع المدني على الصعيدين الوطني والدولي في ترقية وحماية حقوق الإنسان في ظل ميادين الحكم الرشيد، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، مكتبة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باريس، العدد الثاني، ٢٠١٧، ص.211

18. عباس شفاعة، دور المجتمع المدني في حماية حقوق الانسان في العالم العربي (دراسة تطبيقية) بين المعطيات النظرية والواقع العملي، مجلة كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد ١٩، ٢٠١٨، ص.108

19. كاهنة شاطري، مصدر سابق، ص.247

20. رابحي لخضر و خاليدة بن بعلاش، مصدر سابق، ص.219

21. وسام نعمت السعدي، مصدر سابق، ص.32

22. عامر عباس عيد د. أديب محمد جاسم، دور مؤسسات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان دراسة قانونية، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد ٦، السنة الثانية، 2016، ص36

23. باسل عبد الوهاب العزاوي، الاطار القانوني لعمل المنظمات غير الحكومية في العراق مفهوم وتوصيف مؤسسات المجتمع المدني العراقي، تاريخ 2024/1/18، على الموقع الالكتروني : https://annabaa.org/nbanews/68/610.htm

24. مقال، منظمة حمورابي لحقوق الانسان، منظمات المجتمع المدني في العراق وأثرها في التحولات الديمقراطية، على الموقع الالكتروني : https://www.hhro.org/%D9%85%D9%86%D8%B8%

References:

Amani Kandil, (2008), The Arab Encyclopedia of Civil Society, Egyptian General Book Authority, Cairo.

Ahmed Al-Rashidi, (2005), Human Rights, A Comparative Study in Theory and Practice, Al-Shorouk International Library, Cairo.

The official website of the United Nations, Office of the High Commissioner on the Internet unami-information@un.org

Basil Abdul Wahab Al-Azzawi, (18/1/2024), The legal framework for the work of non-governmental organizations in Iraq, the concept and description of Iraqi civil society institutions, on the website: https://annabaa.org/nbanews/68/610.htm

Iraqi Gazette, Issue: 4147, 03/09/2010

Iraq's Constitution of 2005

Rabhi Lakhdar, and Khalida Ben Baalache, (2017), The role of civil society institutions at the national and international levels in promoting and protecting human rights in the fields of good governance, Journal of Human Rights and Public Liberties, second issue, Abdelhamid Ben Badis University, Library of Law and Sciences. Politics, Algeria.

Saad al-Din Ibrahim, (1995), Civil Society and Democratic Transformation in the Arab World, Series of Studies of the Civil Society and Democratic Transformation in the Arab World Project, Ibn Khaldun Center for Development Studies, Cairo.

Suhail Hussein Al-Fatlawi, (2007), Human Rights, first edition, Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution, Amman, Jordan.

Amer Abbas Eid and Adeeb Muhammad Jassim, (2016), The Role of Civil Society Institutions in the Field of Human Rights, a Legal Study, Tikrit University Journal of Legal and Political Sciences, No. 6, second year, Iraq.

Omar Youssef Hamza, (1988), Human Rights in the Holy Qur'an, Al-Kitab Publishing Center, Cairo.

Abbas Shafia, (2018), The role of civil society in protecting human rights in the Arab world (an applied study) between theoretical data and practical reality, Volume 10, Issue 19, Journal of the Faculty of Law and Political Science, Algeria.

Non-Governmental Organizations Law No. 12 of 2010

Kahina Shateri, (2017), The reality of civil society in Algeria, the necessity of dedication and the problem of empowerment, Issue 15, Al-Nadwa Journal for Legal Studies, Algeria.

Muhammad Al-Tarawneh, (2012), The Role of Civil Society Organizations in Protecting Human Rights, a research paper presented to the symposium on the role of civil society organizations in protecting human rights, Amman, Jordan.

Muhammad Al-Zuhaili, (2011), Human Rights in Islam, Dar Bin Kathir, Beirut.

Article, Hammurabi Human Rights Organization, civil society organizations in Iraq and their impact on democratic transformations, on the website: https://www.hhro.org/%D9%85%D9%86%D8%B8%

Wissam Nemat Al-Saadi, (2009), The Role of International Non-Governmental Organizations in Protecting Human Rights, Volume (16), Issue (5), Tikrit University Journal of Human Sciences, Iraq.